

من يشعل الفتنة بين الطوائف المسيحية؟

كتبت - إيمان بدر:

يبدو أن أزمة طلاق المسيحيين والزواج الثاني للممطلقات هي أزمة لن تعرف طريقها للحل على الأقل خلال فترة قريبة فرغم أن أقباط مصر وكناشهم قد أقاموا الدنيا ولم يقعدوها حينما صدر حكم الإديرة العليا لصالح مجدى ولیم طلق الفتاة هالة صدقي وهو الحكم الذى أزم الكنيسة بمنحه تصريح زواج ثانى استنادا على اللائحة ١٩٢٨م للأقباط الأرثوذكس، وجاء رد قدااسة البابا شنودة والكنيسة الأرثوذكسية عنينا بأنهم لن يتنذروا أى أحكام تتشافي مع تعاليم السماء لأن الزواج فى الشريعة المسيحية هو سر مقدس من الأسرار السبعة وقائها البابا صراحة «اللى عاوز يتزوج يتزوج لكن الحلال عند الكنيسة» وقتها أيضا أكد كل رموز الأقباط أن القضاء والشريعة المصرى ممنعت ومنتخذ موقفا ضد مذهب دليل الإصرار على الحكم بلائحة ١٩٢٨م التى ترفضها الكنيسة ورغم وجود مشروع القانون الموحد للطوائف المسيحية الثلاثة موجود فى أدرج مجلس الشعب ووزارة العدل منذ عام ١٩٥٥.. وأكدت قيادات الكنيسة أن البابا شنودة وقتها حقق معجزة حينما نجح فى تجميع ممثل كل الطوائف للوصول لصيغة قانون موحده..

ولكن حينما قررت الدولة أن تتدخل لحل الأزمة بعد صدور الحكم الأخير فوجئنا بوزارة العدل تعلن عن تشكيل لجنة قانونية من الوزارة بمشاركة قساوسة وأساقفة من الطوائف المسيحية لوضع القانون وحتى لا تتفجر خلافات حول المشروع فى مهده أصدرت وزارة العدل قرارها بمنع أعضاء هذه اللجنة من الإيلاء بأى تصريحات للصحفيين وسوائل الإعلام وعلى الرغم من التزام الأعضاء بهذا القرار ولكن الأنباء تسربت عن وجود خلافات حادة بين ممثلي الطوائف الثلاثة داخل اللجنة وأرجعت المصادر هذه الخلافات لوجود تباينات عقائدية بين المثل المسيحية فمثلا الكاثوليك ليس عندهم «طلاق» والكلمة نفسها تخالف مبادئ «الزواج الكاثوليكى» ولكن عندهم ما يسمى بطلاق أو فسخ عقد الزواج كأن لم يكن وهذا فى حالات معينة - غير علة الزنى التى وردت فى النص الانجيلي ومن بين أسباب فسخ أو بطلان العقد عند الكاثوليك إصابة أحد الزوجين بمرض جنسى يعوق استمرار الحياة الزوجية أو مرض معدى أو خلل عقلى ونفسى وهذه النصوص موجودة بالفعل فى اللائحة ١٩٢٨ ومع ذلك ظلت الكنيسة الأرثوذكسية متمسكة بأن الطلاق لا يتم من خلال المحكمة ولا يمنح أحد التصريح بالزواج الثانى إلا من خلال مجلسها



الكبرى وبالأسماء تناولت المصادر أسبابا أخرى للخلاف وهي وجود القس د. إكرام لى المتحدث باسم الكنيسة الانجيلية ضمن اللجنة والمعروف أن لى دائم الهجوم على الكنيسة الأرثوذكسية وتغنتها فى كل ما يخص الزواج والطلاق حيث اتهم البابا شنودة صراحة من قبل بأنه أشاع مستقبلا ٨٠ ألف مطلق مسيحي ودمر حياتهم. وأكد أن الكنيسة بذلك تدفعهم للزلية ورد الأنا مرقس وسمة رموز الكنيسة الأرثوذكسية بالحرب على الانجيليين واتهمهم بتصوير المسلمين وإغراء الأرثوذكس والكاثوليك بتصاريح زواج هو فى الحقيقة باطل وحرام كسبا. ولكن مسرت الأيام وشاء القدر أن يلتقى الطرفان «الانجيليين والأرثوذكس» من جديد فى لجنة صياغة القانون وكالعادة حاول إكرام لى ومواقفته وضع نصوصا متحررة كإياحة الطلاق لا حالة غياب أحد الزوجين بالسفر أو السجن لمدة لا تقل عن ٥ سنوات ليتم بذلك القانون الكسى مع القانون الوضعى الذى تلحقه محكمة الأسرة ويمنح الزوجة طلاقا غيايبا فى حالة سفر الزوج أو سجنه أو انقطاع أخباره وهو ما يتنافى مع الشريعة المسيحية التى تولى من شأن التبتل ومساندة الزوجة بها كل مسيحيو العالم.

لزوجها حال تعرضه لحنة مثل المرض أو السجن أو الأسر أو الاختطاف والتغيب فى الخارج. النقطة الثانية التى أثارت الخلاف بين الانجيليين والأرثوذكس هى إياحة التبنى للمرة الثانية يعتمد البابا شنودة والأرثوذكس بالشريعة الاسلامية التى تحرم التبنى مثلما فعلوا من قبل فى معركتهم مع الانجيليين وأكدوا أنهم غاضبون من عمليات تصدير المسلمين التى اتهموا بها الكنيسة الانجيلية وعلى الرغم من أن الشريعة المسيحية تبيح التبنى وسبق أن حرك أحد كبار المحامين الأقباط دعوى لإلزام المحكمة بالاعتراف ببنوة طفلين مسيحيين للسيدة الأمريكية التى تبنتهم ولكن وعلى ما يبدو أنه بالعدن فى الانجيليين تحلى الأرثوذكس عن موقفهم وعادوا يعلنون رفضهم لفكرة التبنى الذى لم تحرمه إلا الشريعة الإسلامية. بعض المصادر أكدت أن المشكلة فى إيمان راسخ لدى الكنيسة الأرثوذكسية بأنها وحدها التى حفظت وتحفظ تعاليم المسيح لذلك لن يسمح الأرثوذكس لأى طائفة مسيحية أخرى بالتدخل فى نصوص القانون لأنهم من البداية لا يعترفون بمعظم عقائد باقى الطوائف بل ويكتفون بولائف مسيحية كثيرة يعترف بها كل مسيحيو العالم.

هل يتم تغيير قانون الأحوال الشخصية؟!

كتبت - محمد بهلول:

أصدر المجلس القومى للمرأة تقريرا يهدف لتأمين المطلقات اللواتى يجدن أنفسهن بلا ماري من خلال توفير سكن للمطلقة غير الحاضنة، بعدما تزايدت شكاوى طرد غير الحاضنات من مسكن الزوجية لدى مكتب الشكاوى التابع للمجلس القومى للمرأة. وقد طالب التقرير بضرورة إعادة النظر فى نصوص قانون الأحوال الشخصية المنظمة لتمكين المطلقة من السكن أسوة بساتون التأمينات الاجتماعية التى أعطى المطلقة الحق فى معاش مطلقا إذا استمر زواجها ٢٠ سنة وذلك إذا ثبت أن الزوج طلقها دون رغبته ودون أن تبره لأن القانون يحسب هذه المدة بأنها فترة حياتها كلها.



وقد وضع تأثر التقرير بالقانون السابق حيث اقترح أن يكون حق المرأة المطلقة غير الحاضنة فى مسكن مشروطا بأن يقع طلاقها رغما عنها بالإضافة لثبوت عدم قدرتها المالية على شراء أو تأجير مسكن أو عدم وجود مكان بديل كشقة أسرته مؤكدا على ضرورة تعويض المطلقة غير الحاضنة بما يكفل لها إيجار ماوى مستقل ومناسب يتشارك الرجل فى تدبيره بشكل مباشر أو بإنشاء صندوق تأمين لهذا الهدف.

وكانت إحصائية قد صدرت عن الجهاز المركزى للتتمة والأحصاء عام ٢٠١٠ عن وقوع حالة طلاق كل ٦ دقائق وحدث نحو ٨٠ ألف حالة طلاق كل عام بمصر وذلك بالإضافة إلى ارتفاع سن الزواج بحثا عن شقة مما تسبب فى جدل واسع بعد طرح بعض لفكرة بلورة مشروع قانون توفير مسكن للمطلقة غير الحاضنة.

فقد اتقسم الخبراء حول تحويل الفكرة لقانون حيث أكدت نهاد أبو القمصان مدير المركز المصرى لحقوق المرأة على حاجة قانون الأحوال الشخصية إلى إعادة نظر وصياغة جديدة للوصول إلى صيغة ترضى الزوجين وتصب فى مصلحة الطفل عند الطلاق. فالفكرة مهمة فى بعض الحالات مثل طلاق الزوجة بعد انتهاء سن حضانة الأبناء أو عدم وجود أبناء، وفى حالة ومناسب يتشارك الرجل المطلقة مع أسرته وعدم وجود مصدر دخل لها. وهكذا فإن المطلقات اللواتى قضين سنوات أو عقودا يسمنهن فى تأثيث بيت الزوجية يصعب فى نهاية المطاف بلا مكان، وتتفاقم المعاناة عندما تكون المرأة غير عاملة. وأضافت أبو القمصان أنه يجب قبل البحث عن حق غير الحاضنة فى مسكن أن ننظر

عللها

لتمكين الحاضنة من السكن والحصول على نفقة أولادها فقد نص المشرع فى المادة ١٨ مكرر من القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٢٩ الخاص ببعض أحكام الأحوال الشخصية المضافة بالقانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٨٥ أنه على الزوج المطلق أن يعين لصناره من ممتلكته والحضانتهم السكن المستقل المناسب فإذا لم يفعل خلال مدة العدة استمروا فى شغل مسكن الزوجية المؤجر مدة الحضانة، وإذا كان مسكن الزوجية غير مؤجر كان من حق الزوج المطلق أن يسقط به إذا هبأ لهم السكن المستقل المناسب بعد انقضاء مدة العدة.

كما أشارت إلى بعض العقبات التى تعرقل حصول المرأة على حصتها فى السكن من المسكن مثل طول فترة التقاضي بيدا من تحرير محضر فى الشرطة ثم تحويل المحضر إلى نيابة الأحوال الشخصية للعرض على المحامى العام لنيابة الأسرة مصدور قراره بعد استئشاء الأوراق والتحقق من أن المسكن المطلوب التمكن منه هو مسكن الزوجية والحضانة الفعلية هذا بجانب حالات التهرب من النفقة والى يصدر فيها الحكم ولا يتخذ لعدم الاستدلال على عنوان الزوج. وأوضحت أمال حنفى عضو المجلس القومى للمرأة أن هناك حالات كثيرة للمطلقات يعجزن فى حيرة عند احتدام الخلاف مع أزواجهن مما يجعلهن فى حاجة للمساعدة إما لعقد جلسة مصالحة عائلية أو توفير مسكن مؤقت لأن الطلاق سيترتب عليه حرمانهن من الشقة وربما الاضطراب إلى الإقامة لدى أحد الأقارب أو الأشقاء بشكل يشعرهن أنهم عبء على الغير.

لماذا يفضل رجال مصر الزوجة الصينية؟

كتبت - سحر عثمان:

تؤكد الإحصائيات أن ٢٥٪ من هم فى سن الزواج من المصيريات من سن ٢٠ إلى ٢٥ عام لم يتزوجوا بعد، وأن المجتمع لايرحم حينما يتقدم بها السن دون أن تتزوج، بعد فوات فرصتها، و ذات الكارثة هذه الأيام، وبغزو البنات الصينية لمصر!!.

أدركنا منذ عدة سنوات أن شبح العنوسة يطارد الفتيات فى مصر وأصبحت العنوسة ظاهرة لها أثرها السلبى والمخيف على المجتمع المصرى، وأكدت الدراسات بان كل شيء فى منزلنا قد أصبح صينياً، من أول مفتاح باب الشقة الى سرير النوم، حتى المطبخ و كل الحمام وكل ما يوجد فى الشقة، و لم تكف بهذا، ووصل تفشى البوابة الى الزوجة!! ويلها بالمعنى الأبناء، النصف صينياً! حتى تكتمل المسألة، وطبعا كلها مصالح متشابكة، فضاعت المراسية والمشارع الحلوة تحت أقدام المادة والأموال.

يجب أن نذكر ونفهم أن الصين تغزو باستثماراتها جميع أنحاء العالم وغالبيتها الدول الكبرى، فما بالك إذن بالدول النامية ومنها مصر، الأكثرهم- للأسف- احتواءا سواء بمنجاتهم اونماهم.

كان اللقاء مع أحد الشباب / محمد سعيد خريج كلية تجارة، وسألته: هل أنت صينى صينيه؟ قال أنا أنا انصيت من الدراسة منذ ثلاث سنوات، ولم أحصل على عمل ولو بهدف تعطيل التنفيذ إلى أبعد وقت صينيه، يمكن لها أن تساعدنى على مقاومة أعباء الحياة، ولا ترهقنى فى طلباتها من شبكه ومهر وشقة، فلما سألت ولید عبد العليم خريج الأزهر وموظف فى وزارة الأوقاف: أنا بواجب من صينيه، يكون فيه طاعة لله ورسوله لأننا نعمل على نشر

الدين الإسلامى، بإنجاب أولاد مسلمين فى الصين، و شرق آسيا . لأوقاف وأضاف محمود صالح أن الفكرة غريبة علينا فى مصر، ولكنها ليست غريبة فى الصين، بل وعادية جدا وزواجى من صينيه معناه المقدره على عبور الجسر الذى يقنلى الى الأمم، يعنى سفرى الى الصين بلد الإقتصاد، يعنى الصين الآن تنافس أمريكا بىئالتالى تبدل عندى حلم السفر من أمريكا الى الصين!.

وهو نفس السياق صرح هشام عبد المعتم وهو رجل أعمال حين قال : أنا أوافق على الزواج من زوجة صينية لأنها زوجة عمليه جدا، وسوف تشاركنى فى التجارة، وهى أدرى ببلدها التى أجب منها بضاعتى، لتسهل على الأعباء هناك، وإمكانية ترخج تجارتى بمساعدتها، وذلك حتى تصبح زوجى. وأضاف اشرف عبد الرحمن الذى يعمل بالجهاز المركزى للحسابات... أن وهو الصينى الى مصر عام ٢٠٠٥ كان عددهم ٢٥٠٠٠ وترتفع النسبه الى ٤٠٪ كل عام. ليصبحوا عددهم الآن ٣٠٠٠٠ فرد مقيمون بها. وبمده الإقامة تتراوح من أربع الى خمس سنوات والدوله تعتبر وفودالصين الى مصر مصدرا لتبادل الثقافات وزيادة الدخل القومى المصرى.

ونحن هنا نتساءل: هل هناك حل لهذه الظاهرة، التى تعتبرها من أكثر الأخطار انتشارا بين الشباب؟ وهل دافع الشباب الى الزواج شئنا طبيعيا، وذلك لإرتفاع السن، وزيادة نفقات الزواج، وقلة الرواتب؟ نحن نتأخذ الشباب على ألا يتسرعوا فى الالتجاء لهذا الحل السريع، ويفكروا جيدا، لأن الزوجة المصرية، بنت بلدك، بلاشك أفضل، لتمائل العادات والتقاليد، ولتمسكها بدينها، ومحافظتها عليك وعلى أولادك.

بعد الرحمة والأقصى نحن نطرح السؤال الشائك:

هل يتم إغلاق القنوات الدينية؟

كتبت - إبراهيم مجدى صالح:

تعرض القنوات الدينية الفضائية لإغلاقها بين الحين والآخر، بحسب وجهة واهية تارة، والكراهية والعنصرية تارة أخرى، وعلى رأس هذه القنوات الحكمة، البركة، الأمة، الرحمة، الأقصى. ونحن من جانبنا نرصد هذه الظاهرة.. بعد ساعات من قرار وقف بث قناة الرحمة فوجئ الراى العام العربى والإسلامى بفرمان فرنسى يعلق بث قناة الأقصى الفضائية الممولة لحركة حماس الفلسطينية ووقف بث برامجها.. وزعمت فرنسا أن قناة الأقصى تشجع على الكراهية والعنف بخلفية دينية وجاء هذا الطلب من الاتحاد من فرنسا بشكل نهائى وفورى، وكانت قناة الرحمة قد تعرضت فى شهر ابريل الماضى للنفس الاتهام والذى دعا فيه المجلس الفرنسى الحكومى للسمعيات والبصريات حاملة القمر الصناعى الفرنسى إلى وقف بث قناة الرحمة المصراعية بذريعة أنها تقوم ببث مواد معادية للسامية. وتحدث المجلس الفرنسى للسمعيات والبصريات فى قراره عن قيام قناة الرحمة ببث برنامج للشيخ المصرى الدكتور حازم شومان فى ٣١ أكتوبر ٢٠٠٩ أن البرنامج أظهر اليهود بصورة غير لائقة وتحقير من شأنهم، وزعم المجلس فى قراره أن ما تبثه القناة المصرية يعارض مع

القانون الفرنسى الذى يحظر التحريض على الكراهية والعنف على أساس الدين أو القومية. كما رحبت منظمات اللوى الصهيونى بالقرار خاصة أنها تشن حملات متواصلة ضد الإعلام المصرى وتتهمه بمعاداة السامية بسبب انتقادات لسياسات الاحتلال الصهيونى. كما وصف إبراهيم فوكسمان مدير رابطة مكافحة التشهير اليهودية الأمريكية والنسى تصدر تقارير دورية لرصد انتقادات الكيان الصهيونى فى وسائل الإعلام المصرية قائلا «وسائل الإعلام المصرية لا تتجمل عندما يتعلق الأمر بتصوير اليهود إعلاميا بشكل معاد للسامية».

وحرض فوكسمان دول الاتحاد الأوروبى على الاقتداء بالمبادرة الفرنسية وتوسيع الحظر فى جميع الدول الأعضاء مثلما فعلت الهيئات المنظمة فى الاتحاد الأوروبى بعدما اتخذت فرنسا قرارا ضد قناة المنار. وهى غضون ذلك تقدم النائب محمد خليل قوبطة عضو الحزب الوطنى ومعه ٩ نواب آخرين من بينهم الدكتور جمال الزينى وعبد الراروق الخليلي بطلب إحاطة إلى كل من وزير الإعلام ورئيس مجلس إدارة شركة نايل سات حول طلب اتحاد الجمعيات اليهودية الفرنسية بوقف قناة الرحمة.



وأكد النائب قوبطة أن الدستور فى المادة ٤٨ نص على حرية الصحافة والطباعة والنشر ووسائل الإعلام وكذلك المادة ٤٩ على أن تكفل الدولة للمواطنين حرية البحث العلمى والأدبى والإبداع وتوفير وسائل التشجيع اللازم. هذا وقد طالبت وزارة الإعلام المصرية القنوات الدينية الخاصة الصادرة فى إطار منطقة الإعلامية الحرة بأن تعمل لتلوين مبادئها الإعلامية وتكون متنوعة بدلا من التركيز على القضايا الدينية بحيث تشمل مواد أخرى دون أن تكون متخصصة فى الشأن الدينى فقط.

وزعمت وزارة الإعلام أن قوانين البث لا تسمح ببث قنوات دينية متخصصة، وعلى القنوات الإعلامية التى ترعى القانون فى تلوين موادها بدلا من التركيز على القضايا الدينية اليعت. ولدى وسط المشايخ ولم يسجلوا موقفا مساندا للرحمة. وعلى صعيد آخر أصدرت وزارة الأوقاف أن هذه القنوات لا تخضع لإشرافها، وقد صرح وزير الأوقاف من قبل أن دعما الفضائيات لا سلطان لنا عليهم على الإطلاق ومع ذلك فأننا أرفض ما تبثه هذه القنوات الدينية من فتاوى غريبة عن الإسلام وتسى إليه.